**اجراءات تعديل درجة التصنيف**

**لغرض تعديل درجة التصنيف يتطلب اتخاذ الخطوات التالية:**

1. تقديم طلب تعديل الدرجة الى مديرية تصنيف المقاولين.

2. تقديم كتاب تأييد صادر عن المديرية العامة لتسجيل الشركات.

3. تقديم ما يؤيد توفر الكفاءة المالية بموجب متطلبات درجة التصنيف المطلوبة.

4. تقديم المستندات التالية ( تأييد نقابة أو اتحاد مهندسي كوردستان ونقابة محامين و نقابة المدققين و المحاسبين في كوردستان ) وذلك بموجب نظام تصنيف المقاولين رقم 1 ي لسنة 2007.

5. تقديم تعهد من قبل المهندس والمحاسب ( المتفرغ ) كونهم غير موظفين في الحكومة الحسب متطلبات درجة التصنيف المطلوبة.

6. تقديم تعهد بان صاحب الشركة و المساهمين فيها غير موظفين في الحكومة.

7. تقديم مايؤيد انجاز الشركة الأعمالا لمطلوبة حسب متطلبات درجة التصنيف المطلوبة.

8. تقديم جميع المستندات والمتطلبات أعلاه الى لجنة التصنيف عن طر يق مديرية تصنيف المقاولين ليتم اصدار القرار المناسب بشأن الطلب منقبلا للجنة.

9. تصديق قرار اللجنة أو رفضهم نقبلا لسيد وزير التخطيط.

10.    دفع الرسومات المطلوبة منقبلا لشركة حسب درجة التصنيف.

11.    تقديم صورتين شخصيتين للمدير المفوض للشركة.